

تاج العروس من جواهر القاموس

أَزْدَرَهُ لُغَةً فِي أَصْدَرِهِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ : جَاءَ
فُلَانٌ يَضْرِبُ أَزْدَرِيَّهُ وَأَسْدَرِيَّهُ وَأَصْدَرِيَّهُ أَيَّ جَاءَ فَارِغًا كَذَلِكَ حَكَاهُ
يَعْقُوبُ بِالزَّيِّ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّ الزَّيَّ مَضَارِعَةٌ وَإِنَّمَا أَصْلُهَا
الصَّادُ وَسَيَأْتِي هُنَاكَ لِأَنَّ الْأَصْدَرِيَّ عِرْقَانِ يَضْرِبَانِ تَحْتَ الصُّدُغِيِّنِ لَا يُفْرَدُ
لَهُمَا وَاحِدٌ . وَقُرِئَ : " يَوْمَئِذٍ يَزْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا " وَسَائِرُ الْقَرَاءَةِ
قَرَأُوا " يَصْدُرُ " وَهُوَ الْحَقُّ . قَالَ شَيْخُنَا : أَمَا إِشْمَامُ صَادِهِ زَايَاً فَهِيَ قِرَاءَةٌ
حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ . وَأَمَّا قِرَاءَةُ الزَّيِّ الْخَالِصَةِ فَلَا أَعْرِفُهَا وَإِنْ ثَبَتَتْ فَهِيَ
شاذَّةٌ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي النَّتَامُوسِ . وَعِنْدِي أَنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ لَا تَكَادُ تَنْبُتُ عَلَى
جِهَةِ الْأَصَالَةِ وَإِنَّمَا أَعْلَمُ . قُلْتُ : وَقَدْ أَطَالَ الصَّغَانِيُّ فِي الْبَحْثِ نَقْلًا عَنْ
سَيِّدِيهِ وَغَيْرِهِ فِي التَّكْمِلَةِ وَأَنْشَدَ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

" وَدَعَا ذَا الْهُوَى قَيْلَ الْقَيْلِ تَرْكُ ذَا الْهُوَمَتَيْنِ الْقَوَى خَيْرٌ مِنْ
الصَّرْمِ مُزْدَرَا زَرَر .

الزَّرَرُ بِالْكَسْرِ : الَّذِي يُوضَعُ فِي الْقَمِيصِ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الزَّرَرُ :
الْعُرْوَةُ الَّتِي تَجْعَلُ الْحَبِيَّةَ فِيهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِرَزْرِ الْقَمِيصِ
الزَّرِيرُ بِقَلْبٍ أَحَدِ الْحَرَفَيْنِ الْمُدْغَمِينَ وَهُوَ الدُّجَّةُ . وَيُقَالُ لِعُرْوَتِهِ الْوَعْلَةُ
 . وَقَالَ اللَّيْثُ : الزَّرَرُ : الْجُوزَةُ الَّتِي تُجْعَلُ فِي عُرْوَةِ الْجَيْبِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَوْلُ فِي الزَّرَرِ مَا قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : إِنَّهُ الْعُرْوَةُ وَالْحَبِيَّةُ
تُجْعَلُ فِيهَا . جَازَرُ وَزُرُورُ . قَالَ مَلْحَةَ الْجَرْمِيُّ :

كَأَنَّ زُرُورَ الْقَيْطَرِيَّةَ عَلَّيْقَتُ . . . عَلَّيْقَتُهَا مِنْهُ بِجَذْعٍ مُقَوِّمٍ
وَعَزَاهُ أَبُو عَبْدِ يَدٍ إِلَى عَدِيِّ بْنِ الرَّقَّاعِ . قَالَ شَيْخُنَا : ثُمَّ مَا ذَكَرَهُ

المُصَنِّفُ مِنْ كَسْرِهِ هُوَ الْمَعْرُوفُ بَلْ لَا يَكَادُ يُعْرَفُ غَيْرُهُ . وَمَا فِي آخِرِ الْبَابِ
مِنْ حَاشِيَةِ الْمُطَوِّلِ أَنَّهُ بِالْفَتْحِ كَثُوبٌ أَوْ كَقُرٍّ فِيهِ نَظَرٌ ظَاهِرٌ . قُلْتُ : أَمَا
الْفَتْحُ فَلَا يَكَادُ يُعْرَفُ وَلَكِنْ نُقِلَ عَنِ ابْنِ السِّكِّيتِ ضَمُّهُ . قَالَ فِي بَابِ فِعْلٍ
وَفُعْلٍ بِاتِّفَاقِ الْمَعْنَى خِلَابُ الرَّجُلِ وَخِلَابِيهِ وَالرَّجُلُ جَزٌ وَالزَّرَرُ
وَالزَّرَرُ وَعَضُّوْهُ وَعَضُّوْهُ وَالشَّجُّ وَالشَّجُّ : الْبُخْلُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : حَسْبِيَّتُهُ
أَرَادَ مِنَ الزَّرَرِ الْقَمِيصِ . قُلْتُ : وَلَوْ صَحَّ مَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا مِنَ الْفَتْحِ كَانَ
مُثَلِّفًا كَمَا لَا يَخْفَى فَتَأَمَّلْ . وَفِي حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ فِي وَصْفِ خَاتَمِ

الذُبُوءِ " أنه رأى خاتم رسول الله ﷺ في كتفيه مثل زرع الحجلة " . أراد بها
جوزة تضم العروة .

وقال ابن الأثير : الزرع : واحد الأزرار التي تُشددُ بها الكلالُ
والسُّتُورُ على ما يكون في حجلة العروس وقيل : الرِّوَايَةُ " مثل رزر
الحجلة " بتقديم الرائ على الزاي . والحجلة : القبجة . قلت :
وبقول ابن الأثير هذا يظنُّهَر أنَّ تَخْصِيصَ الزَّرِّ بِالْقَمِيصِ إنما هو لبَيَانِ
الغالبِ وقد أشار له شَيْخُنَا . ومن المَجَازِ : صَرَبَهُ فَأَصَابَ زَرَّهُ . الزَّرُّ :
عُظَيْمٌ تَحْتَ الْقَلْبِ كَأَنَّهُ نِصْفُ جَوْزَةٍ وَهُوَ قِوَامُهُ . وقيل : الزَّرُّ :
النُّقْرَةُ فِيهَا تَدُورُ وَابِلَةٌ الْكَتِفِ وَهِيَ طَرَفُ الْعَضُدِ مِنَ الْإِنْسَانِ . وقيل :
الزَّرُّانِ : الْوَابِلَتَانِ . وقيل : الزَّرُّ : طَرَفُ الْوَرِكِ فِي النُّقْرَةِ وَهُمَا
زَرَّانِ . ومن المَجَازِ : الزَّرُّ : خَشَبَةٌ مِنْ أَخْشَابِ الْخِيَاءِ فِي أَعْلَى
الْعَمُودِ جَمْعُهُ أَزْرَارٌ . وقيل : الأزرارُ : خَشَبَاتٌ يُخْرَزُنُ فِي أَعْلَى شُقُقِ
الْخِيَاءِ وَأُصُولِهَا فِي الْأَرْضِ وَزَرَّهَا : عَمِلَ بِهَا ذَلِكَ . ومن المَجَازِ : الزَّرُّ :
حَدُّ السَّيْفِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وقال هَجْرَسُ بْنُ كَلْبِ بْنِ كَلْبٍ فِي كَلَامِهِ : " أَمَا
وَسَيْفِي وَزَرِّي وَرُمُوحِي وَنَمَؤَلِيهِ وَفَرَسِي وَأُذُنِيهِ لَا يَدَعُ الرَّجُلُ قَاتِلَ
أَبِيهِ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ " . ثم قَتَلَ جَسَّاسًا بَثْأَرُ أَبِيهِ